

إثنا عشر رسالة

[122] هو ان الارتماس مسقط وجوب الترتيب رأساً أي الترتيب الفعلى والترتيب الحكمى جميعا والذي افتى به البعض واليه ذهب سلا ر هو اعتبار وجوب الترتيب حكما في الارتماس وان سقط فيه الترتيب فعلا فالارتماس مجزئ عن الترتيب الفعلى لامسقط اياه حكما ثم اختلف متأخروا الاصحاب قدس ا في اسرارهم في تفسير الترتيب الحكمى وعبارة شيخنا في الذكرى هناك غامضة عويصة عز من حصلها لغموضها والذي يستبين لى منها ويشبه ان يكون هو امد الحق وغاية التحقيق في تحصيل اصل المقام هو ان بعض المتأخرين فسر الترتيب الحكمى الواجب اعتباره في الارتماس بكون الغسل مرتبا على صيغة المفعول من باب التفعيل المتعدى ومرتب به هو المكلف ومفاده انه يجب
